


أ.د. محمد سيد طنطاوي

شيخ الأزهر الراحل

التقريب بين المذاهب الإسلامية أمر لازم



(رسالة التقريب: نعزي العالم الإسلامي بوفاة العلامة الدكتور الشيخ محمد سيد طنطاوي شيخ الأزهر الراحل، سائلين العلي القدير أن يتغمده برحمته الواسعة، وبهذه المناسبة وتكريماً له وإحياءً لذكره ننشر ما ورد منه بخصوص التقريب بين المذاهب ووحدة الأمة الإسلامية).

١ - شريعة الإسلام ترسخ في نفوس أتباعها، وحدة العقيدة السليمة، ونعمة الأخوة الصادقة، وفضيلة التعاون الخالص.

يكفي لتأكيد وحدة العقيدة السليمة، قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾^(١).

وقوله سبحانه في آية أخرى: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾^(٢).

أي: إن ملة التوحيد التي جاء بها الأنبياء جميعاً، هي ملتكم ودينكم - أيها الناس - هو دين واحد، فيجب عليكم أن تداوموا على إخلاص العبادة والطاعة لخالقكم، لتنالوا رضاه ومحبته.

ويكفي لتأكيد نعمة الأخوة الصادقة قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾^(٣). وفي

الصحيحين عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله (ص) قال: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً» وشبك بين أصابعه.

وفي الصحيحين - أيضاً - عن النعمان بن بشير أن رسول الله (ص) قال: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم، مثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر».

ويكفي لتأكيد فضيلة التعاون الخالص قوله سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (٤).

٢- لقد قامت شريعة الإسلام على أسس عديدة من أهمها ما يأتي:

أ - رعاية مصالح الناس في أمور دينهم وفي أمور دنياهم ، فحيثما تكون المصلحة يكون أمرها، وحيثما تكون المفسدة يكون نهياها.

وهذه حقيقة تضافت عليها الأدلة حتى أصبحت علماً ضرورياً لا يرقى إليه شك، ولا تقاربه ريبة. ويكفي للأدلة على ذلك، وصف الله تعالى لرسوله محمد(ص) بقوله: ﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُجِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ (٥).

وقد دل استقراء تلك الأدلة على أن هذه الرعاية لمصالح الناس، إنما كانت لمصلحة المجموع لا لمصلحة فرد، ولذا كان من قواعد هذه الشريعة تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، وتقديم ما هو ضروري على ما كان لي، وتقديم ما تعارف عليه الناس، مما لا يتعارض مع أحكام شريعة الإسلام على غيره.

ب - قيامها على اليسر لا على العسر، وعلى التخفيف لا على التشديد، وعلى التوسعة لا على التضييق، وعلى التوسط والاعتدال لا على التنطع والتطرف.

ومن الآيات القرآنية التي أكدت هذه الحقيقة قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (٦).

وقوله سبحانه: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ (٧).

وقوله عز وجل: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾^(٨)
 وقوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُسَبِّحَ
 نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^(٩).

ومن الأحاديث النبوية الشريفة التي قررت أن شريعة الإسلام تقوم على اليسر لا على العسر، ما جاء في صحيح البخاري عن أبي هريرة عن النبي (ص) أنه قال: «إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة، وشيء من الدلجة» - أي: واستعينوا على طاعة الله بكل عمل صالح في وقت نشاطكم في أول النهار وفي آخره وفي وقت السحر.

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود أن النبي (ص) قال: «هلك المتنتعون». قالها (ص) - والمتنعون هم المتشددون في غير موضع التشديد.

وفي صحيح مسلم - أيضاً - عن جابر بن سمرة قال: «كنت أصلي مع النبي (ص) الصلوات الخمس، فكانت صلاته قصداً - أي: وسطاً - وخطبته قصداً».

ج - كذلك قيامها على العدل بين الناس، بطريقة تجعلهم متى طبقوها يأمنون على أنفسهم وعلى أعراضهم وعلى أموالهم وعلى حقوقهم..

العدل في الأقوال، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾^(١٠).

العدل في الأحكام، قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾^(١١).

العدل في الشهادة، قال تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذُرِّي عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾^(١٢).

العدل في الكتابة، قال تعالى: ﴿وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كِتَابًا بِالْعَدْلِ﴾^(١٣).

العدل عند الإصلاح بين الناس، قال تعالى: ﴿فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ

وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(١٤).

العدل مع العدو ومع الصديق ومع الغني ومع الفقير قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ

شَتَانُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾^(١٥).

وبقيام شريعة الإسلام على هذه الأسس، سائرت الزمن، ووسعت التطور، وصلحت

لكل زمان ومكان، وأسعدت كل من نفذ تعاليمها، وأعزت كل من طبق أحكامها.

٣- وبما لا شك فيه أن أصحاب رسول الله (ص) الذين تلقوا عنه هذه الشريعة السمحاء، ومن تبعهم بإحسان من السلف الصالح ومن جاء من بعدهم، قد ساروا على ما أمرتهم به شريعة الله (عز وجل) وأن المنتسبين الى المذاهب الإسلامية الصحيحة، قد اتفقوا فيما بينهم على ما يتعلق بأصول وأركان العقائد والعبادات والمعاملات والآداب وغير ذلك من أحكام، وإذا اختلفوا فخلافتهم إنما عن اجتهاد في غير ذلك من الأمور التي تقبل الاجتهاد، والتي هي من الفروع لا من الأصول..

لقد اتفقوا جميعاً فيما يتعلق بالعقيدة الدينية على إخلاص العبادة لله الواحد القهار، وعلى الإيمان بصدق رسل الله تعالى - جميعاً وعلى رأسهم خاتمهم وإمامهم محمد(ص)..
- قال تعالى: ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ (١٦).

وقد فصل النبي (ص) ذلك في حديثه المشهور الذي سأله فيه جبريل (عليه السلام) عن الإسلام، فأجابه بقوله: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً».
ثم سأله سؤالاً آخر فقال له: ما الإيمان؟ فأجابه بقوله: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره».

ثم سأله عن الإحسان فأجابه بقوله: «الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك».

٤- واتفق أصحاب المذاهب الإسلامية الصحيحة جميعاً على أن الصلاة ركن من أركان الإسلام، وأن منزلتها في شريعة الإسلام كمنزلة الروح من الجسد، إذ هي عماد الدين، وهي أول ما أوجبه الله تعالى على عباده من عبادات، وهي آخر وصية أوصى بها رسول الله (ص) - أمته عند مفارقتها الدنيا..

كما اتفقوا على أن من تركها استهزاءً بها، أو جحوداً لها، أو غيرها من أركان الإسلام، يكون خارجاً عن الإسلام، كما اتفقوا على كيفيةها كما جاءت عن رسول

الله (ص) الذي قال: «صلوا كما رأيتموني أصلي».

وإذا وجد خلاف بينهم في شيء منها، فهو في الفروع لا في الأصول، وفي السنن لا في الأركان، وهو خلاف عن اجتهاد محمود، لأنه نابع من قلوب طاهرة، ومن مقاصد شريفة.

وما قلناه عن الصلاة، نقوله عن بقية أركان الإسلام من زكاة، ومن صيام لشهر رمضان، ومن حج لمن استطاع إليه سبيلاً..

٥- كما اتفق أصحاب المذاهب الإسلامية الصحيحة على ما يتعلق بأصول العقائد والعبادات، اتفقوا أيضاً على ما يتعلق بأصول وأداب المعاملات. اتفقوا على أن تعامل الناس فيما بينهم أمر تفرضه طبيعة الحياة التي يحياها الإنسان، لأن الله تعالى الذي خلق الناس جميعاً، سخر بعضهم لخدمة بعض.

وقد أشار القرآن الكريم في آيات متعددة الى هذا المعنى، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾ (١٧).

أي: فعلنا ذلك ليستخدم بعضهم بعضاً في حوائجهم، وليعاون بعضهم بعضاً في قضاء مصالحهم، فالإنسان (مدني بطبعه) أي: محتاج الى غيره في طعامه وشرابه ودوائه وكسائه، وغير ذلك من شؤون حياته.

ورحم الله القائل:

الناس للناس من بدو وحاضرة
بعض لبعض وإن لم يشعروا خدم
كما اتفقوا على أن شريعة الإسلام قد نظمت التعامل بين الناس تنظيماً حكيماً يقوم على الصدق، والعدل، والسماحة، والتراضي - في حدود ما أحله الله - في بيعهم وشرائهم، وفي أخذهم وعطائهم، وإن شئت فقل: في جميع ألوان التعامل فيما بينهم.

كما اتفقوا على أن هذه الشريعة قد أباحت لهم تبادل المنافع عن طريق البيع أو الشراء أو الإجابة أو الرهن أو الوكالة أو الصلح أو الإقالة أو السلم أو الحوالة، أو المزارعة، أو المساقاة، أو غير ذلك من المعاملات التي فصل العلماء كيفية وأحكامها.

كما اتفقوا على أن شريعة الإسلام وإن كانت قد أباحت كل معاملة بين الناس تقوم على الحق والعدل والصدق وتحقيق مصالح الناس في حدود ما أحله الله تعالى - لهم، فإنها في الوقت ذاته، قد حرمت كل معاملة يشوبها الظلم أو الفسق أو الخدقة أو الغرر أو الاستغلال، فحرمت الربا والاحتكار والحلف الكاذب من أجل ترويج السلع، كما حرمت النقص في المكيال والميزان، وكل معاملة فيها ما يخالف شريعته - عزوجل.

بل لم تكف شريعة الإسلام بكل ذلك، بل مرت أتباعها بالتزام آداب حكمية، منها: التيسير على المعسر، واجتناب الشبهات، والمحافظة على نعمة المال، وإنفاق في الوجوه المشروعة، وأداء الحقوق لأصحابها دون ممانعة أو تسويق، وتوثيق المعاملات التي تدور بينهم دون تحرم أو تردد واتباع هذه الأحكام والآداب التي جاءت به شريعة الإسلام في المعاملات، يسعد الناس ويسودهم الأمان والرخاء.

٦- وكما اتفق أصحاب المذاهب الإسلامية الصحيحة على ما يتعلق بأصول وأركان وواجبات العقائد والعبادات والمعاملات.

اتفقوا كذلك على احترام أصحاب رسول الله (ص) جميعاً دون تفريق بينهم لأنهم هم الذين تلقوا هذه الشريعة عن رسول الله (ص) وبلغوها إلى غيرهم.

ولأنهم هم الذين مدحهم الله تعالى في آيات كثيرة، منها: قوله سبحانه: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾^(١٨).

ومنها قوله (عزوجل): ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَتَتَوْنَ فِضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَسْرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَصِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾^(١٩).

ولأنهم هم الذين مدحهم رسول الله (ص) في أحاديث كثيرة، منها: ما جاء في الصحيحين وغيرهما عن عمران بن حصين عن النبي (ص) أنه قال: «خير أمتي قرني -

أي: أصحابي - ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم...».

وفي الصحيحين - أيضاً - عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله (ص) - قال: «لا تسبوا أحداً من أصحابي فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّاً أحدهم ولا نصيفة».

أي: لو أنفق غير الصحابي مثل جبل أحد من الذهب، ما بلغ ثواب المد ولا نصفه بالنسبة لما ينفق الصحابي، لمزلته السامية عند الله تعالى.

وفي سنن الترمذي عن عبدالله بن مسعود أن رسول الله (ص) قال: «الله الله في أصحابي، الله الله في أصحابي، ولا تتخذوهم غرضاً بعدي - أي: لا تسيئوا إليهم - فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه».

٧- والخلاصة أن التقريب بين المذاهب الإسلامية أمر لازم، لأننا جميعاً متفقون في أصول وأركان وواجبات وآداب العقائد والعبادات والمعاملات وغير ذلك من أحكام شريعة الإسلام، وإذا وجد شيء من الخلاف فهو في الفروع وما يشبهها، والخلاف فيما يتعلق بهذه الفروع وما يشبهها لا بأس به، فقد يكون عن اجتهاد محمود في مقاصده وفي غاياته.

ومع ذلك فإن الحوار بين العقلاء دائماً يؤدي إلى الخير للإسلام وللمسلمين. وأنا واحد ممن يقول: كل من يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويؤدي ما كلفه الله - تعالى بأدائه، ويحترم أصحاب رسول الله (ص)، فهو مسلم سواء أكان سنياً أو شيعياً، أم شرقياً أم غربياً، أم شمالياً أم جنوبياً، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

الهوامش:

- ١ - الأنبياء / ٩٢.
- ٢ - المؤمنون / ٥٢.
- ٣ - الحجرات / ١٠.
- ٤ - المائدة / ٢.
- ٥ - الاعراف / ١٥٧.
- ٦ - البقرة / ١٨٥.
- ٧ - البقرة / ٢٨٦.
- ٨ - النساء / ٢٨.
- ٩ - المائدة / ٦.
- ١٠ - الأنعام / ١٥٢.
- ١١ - النساء / ٥٨.
- ١٢ - الطلاق / ٢.
- ١٣ - البقرة / ٢٨٢.
- ١٤ - الحجرات / ٩.
- ١٥ - المائدة / ٨.
- ١٦ - البقرة / ٢٨٥.
- ١٧ - الزخرف / ٣٢.
- ١٨ - التوبة / ١٠٠.
- ١٩ - الفتح / ٢٩.